



جمهورية مصر العربية
وزارة التربية والتعليم

مكتب الوزير

التاريخ / / ٢٠٠

قرار وزاري

رقم (٤٩٤) بتاريخ ٢٠١٢ / ١١ / ٢٨

بشأن إنشاء مهنة " الجلود وبدائلها (صناعة الأحذية) " بنظام التعليم والتدريب المزدوج
" نظام ثلاث سنوات " كفضول ملحقة بمدرسة السيدة حنفية السلحدار الثانوية الصناعية بنات

بمحافظة القاهرة

وزير التربية والتعليم :

بعد الاطلاع على قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة

١٩٧٨ ،

وعلى قانون الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ، ولائحته التنفيذية ،

وعلى قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ ،

وعلى القرار الوزاري رقم ٩٩ لسنة ٢٠٠٠ بشأن استصدار قرارات إنشاء المدارس الثانوية

الفنية بجميع أنواعها بقرار وزاري .

وعلى القرار الوزاري رقم ٦٢ لسنة ٢٠٠٧ بشأن القواعد والإجراءات والضوابط ونظم

التقويم للتعليم والتدريب المزدوج - نظام ثلاث سنوات (جميع المهن) ،

وعلى ما عرضه رئيس قطاع التعليم الفني والتجهيزات ،

وتحقيقاً للصالح العام .



قرار

مادة (١) :

تنشأ مهنة " الجلود وبدائلها (صناعة الأحذية) " بنظام التعليم والتدريب المزدوج
" نظام ثلاث سنوات" كفضول ملحقة بمدرسة حنفية السيدة السلحدار الثانوية الصناعية بنات
التابعة لمديرية التربية والتعليم بمحافظة القاهرة ، وذلك اعتباراً من العام الدراسي

٢٠١٣/٢٠١٢ .

مادة (٢) :

مدة الدراسة بالمدرسة المشار إليها ثلاث سنوات، ويمنح الطلاب الناجحون في نهاية
الصف الثالث " دبلوم المدارس الثانوية الفنية للتعليم والتدريب المزدوج " ويحدد فيه اسم
التخصص .

التاريخ / / ٢٠٠



جمهورية مصر العربية
وزارة التربية والتعليم
مكتب الوزير

-٢-

مادة (٢) :

يطبق على طلاب المدرسة المشار إليها القرار الوزاري رقم ٦٢ لسنة ٢٠٠٧ المشار إليه، بالإضافة للنظم التعليمية والإدارية المطبقة في مدارس التعليم والتدريب المزدوج .

مادة (٤) :

على الجهات المعنية - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القرار .

وزير التربية والتعليم

(دكتور/ إبراهيم أحمد غنيم)

